على وزن شبع اعل عينه كما اعل فعله والشهر الحرام اي الذي يودى
فيه وهو ذي الحجة وقيل جنس الشهر الحرام وهو ما بعده عطف
على اللبعة فالمفعول الثاني محذوف ثقة بما مر اي وجعل الشهر
الحرام والهدي والقلايد ايضا قياما لهم والمراد بالقلايد ذوات
القلايد وهي البدن خصت بالذكر لان الثواب فيها اكثر والحج بها
اظهر ذلك اشارة الى الجعل المذكور خاصة او مع ما ذكر من
الامر بحفظ حرمة الاحرام وغيره ومحله النصب بفعل مقدر
يدل عليه السياق وهو العامل في اللام جعل اي شرع لتعلموا
ان الله يعلم ما في السموات وما في الارض فان تشريع الشرايع
المستتبعة لدفع المضار الدينية والدنيوية قبل وقوعها
وجلب المنافع الاولوية والاخروية من اوضح الدلايل
على حكمة الحكيم الشارع وعدم خروج شيء من علمه المحيط
انتهى ابو السعود قل لا يستوي الخبيث والطيب يعني الحلال
والحرام في الدرجة والرتبة ولا يعتد الردي والجيد والمسلم
والكافر والصالح والطالح ولو اعجبك كثرة الخبيث يعني ولو سرك
كثرة الخبيث لانه عاقبته والمعنى ان اهل الدنيا يعجبهم كثرة
المال وزينة الدنيا وما عند الله خير وابقى لان زينة الدنيا وتعيمها
يزول وما عند الله يدوم وقال ابن الجوزي روى جابر بن عبد الله
ان رجلا قال يا رسول الله ان الخمر كانت تجارتي فهل ذلك المال

ان علمت فيه بطاعة الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان طيب لا يقبل
الا الطيب قال نزلت في شريح بن ضبيعة البكري وجاء وقد
تقدمت القصة في اول السورة فاتقوا الله فيما امركم به او نهاكم
عنه ولا تعتدوه يا اولي الالباب يعني يا ذوي العقول السليمة له
لعلكم تفلحون افتم خازن لا تسئلوا عن اشيا الاية عن هريرة
قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا ايها الناس قد فرض
عليكم الحج فحجوا فقال رجل في كل عام فسكت حتى قالها ثلاثا
ثم قال لو قلت نعم لوجبت ولما استطعتم
وانما هلك من كان قبلكم كثرة سوالهم واختلافهم على انبيائهم
اذا امرتكم بشيء فاتوا منه ما استطعتم واذا نهيتكم عن شيء
فاجتنبوه وروي عن مجاهد عن ابن عباس لا تسئلوا عن اشيا
قال هي البحيرة والوصيلة والحامية والحام الا ترى انه تقول
بعد ذلك ما جعل الله من بحيرة ولا كذا ولا كذا وان تسئلوا عنها
حين ينزل القرآن تبد لكم معناه ان صبرتم حتى ينزل القرآن
بحكم مما فرض او نهي او حكم وليس في ظاهره شرح ما تحتاجون
ومتى حاجتكم اليه واذا سكتم عنه فحينئذ يبدو لكم ومثال هذا
ان الله عز وجل لما بين عدة المطلقة والمتوفى عنها زوجها والحامل
ولم يكن في عدة هؤلاء دليل على عدة التي ليست ذات قروء والحامل
فسئلوا عنها فانزل الله عز وجل يجيبهم في قوله تعالى والذين يتوفون

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)